

بيان ابن المظفر الحلي وابن تيمية

- ٣ -

(م) فان قيل (أي إن قال الشيعة) : فأنت - في هذا المقام - تسبون الرأي . وتذمونهم وتذكرون عيوبهم .

(ت). قيل (أي يقول السنویون) : ذكر الأنواع المذمومة غير ذكر الأشخاص المعنية وهم يستعينون بالكافار على المسلمين ، كما جرى لجنگرخان ملك الترك الكفار ، فانهم أغاروه على المسلمين . وإنما إغاثتهم هولاكو ابن ابيه لما جاء الى خراسان والعراء والشام ، فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى على أحد ولم يرب في الاسلام ملحمة مثل ملحمة الترك الكفار المسلمين بالغير ؟ وقتلوا الماشريين وصبا نساءهم من العباسين وغير العباسين ، فهل يمكن يكون موالياً لآل الرسول (عليه السلام) من يسلط الكفار على قتالهم وسبفهم وعلى سائر المسلمين ؟؟

[وصف مؤرخ الشيعة الميرزا محمد باقر الخونساري في ص ٥٧٨ من كتابه (روضات الجنات) الطبعة الثانية هذا الموقف المخزي ، فقال في ترجمة شيخهم النصير الطوسي ما نصه : « ومن جملة أمره المشهور المعروف المنقول حكاية انتizarه (أي النصير الطوسي) للسلطان المخشم في محروسة ايزان ، هولاكو خان ابن تولي خان ابن جنگرخان ، من عظام سلاطين التاتارية ، وأتراك المقول ، وبمحیثه في موكب السلطان المؤيد مع كمال الاستعداد الى دار السلام بغداد ، لإرشاد العباد وإصلاح البلاد ، وقطع دائرة سلسلة البغي والفساد ، وإخماد

- ٢٥٣ -



تأثير الجور واللباـس ، بـاـبـادـة دائـرـة مـلـكـ بـيـ العـبـاس ! ! وـايـقـاع (الـقـتـلـ الـعـامـ) من أـبـاعـ أولـثـكـ الطـفـامـ . إـلـىـ أنـ أـمـالـ مـنـ دـمـائـهـمـ الـأـقـدارـ كـأـمـالـ الـأـنـهـارـ ، فـانـهـارـ بـهـاـ فـيـ مـاهـ دـجـلـةـ ، وـمـنـهـاـ إـلـىـ نـارـ جـهـنـ دـارـ الـبـوارـ ، وـمـحـلـ الـأـشـقـاءـ الـأـشـرـارـ ! ! ! . وـهـذـاـ مـصـدـاقـ مـاـ قـرـهـ شـيـخـ الـإـسـلـامـ (ابـنـ تـيمـيـةـ) مـنـقـولـاـ بـجـرـوـفـهـ مـنـ اـعـتـرـافـ اـخـونـسـارـيـ . . . الـذـيـ بـعـدـ (الـقـتـلـ الـعـامـ) فـيـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ أـمـانـيـهـمـ وـرـغـائـبـهـمـ ، عـالـمـهـ اللـهـ بـمـاـ يـسـتـحـقـوتـ] .

(ت) وـكـانـ دـيـنـرـ خـلـيـفـةـ بـيـنـدـادـ الـذـيـ يـقـالـ لـهـ اـبـنـ الـعـقـيـ مـنـهـمـ (تـوفـيـ سنـةـ ٦٥٦ـ) .

[وـوثـقـ بـهـ المـنـصـ آـخـرـ الـخـلـفـاءـ الـعـبـاسـيـنـ ، فـأـلـقـيـ إـلـيـ زـمـامـ أـمـورـهـ . وـلـمـ دـخـلـ جـيـوشـ هـوـلـاـكـوـ الـوـئـيـ بـلـادـ إـيـرانـ أـرـسـلـ إـلـيـهـ اـبـنـ الـعـقـيـ بـيـرـضـهـ عـلـىـ قـصـدـ بـغـدـادـ . . . فـزـحـ هـوـلـاـكـوـ عـلـىـ بـغـدـادـ فـيـ مـائـيـ الفـ مـنـ التـارـيـخـ وـسـائـرـ بـأـجـوـجـ وـمـأـجـوـجـ ، وـمـثـلـ اـبـنـ الـعـقـيـ دـورـهـ فـيـ مـخـادـعـةـ الـخـلـفـاءـ الـمـسـتـعـمـ ، وـهـوـئـ عـلـيـهـ الـأـصـرـ ، فـلـاـ نـزـلتـ جـيـوشـ هـوـلـاـكـوـ فـيـ شـرـقـيـ بـغـدـادـ وـغـربـهـ ، اـسـأـذـنـ اـبـنـ الـعـقـيـ خـلـيـفـهـ بـالـخـرـوجـ إـلـيـهـمـ لـتـوـسـطـ فـيـ الـصلـحـ ، وـبـعـدـ أـنـ تـوـثـقـ الـخـلـيـفـ لـنـفـسـهـ وـكـاـشـفـ الـفـيـرـيـنـ بـاـنـخـيـازـهـ إـلـيـهـمـ وـخـيـاتـهـ لـدـوـلـهـ ، عـادـ فـزـعـمـ لـخـلـيـفـةـ اـنـ هـوـلـاـكـوـ يـرـغـبـ فـيـ تـزـوـيجـ اـبـنـهـ بـالـأـمـيرـ أـبـيـ بـكـرـ اـبـنـ الـخـلـيـفـةـ ! ! . . وـدـعـاـ الـخـلـيـفـ وـابـنـهـ وـأـعـيـانـ الـدـوـلـةـ إـلـىـ الـخـرـوجـ لـزـيـارـةـ هـلـاـكـوـ ، كـاـ دـعـاـ الـعـلـمـاءـ وـالـرـؤـسـاءـ لـيـضـرـوـاـ عـقـدـ الزـوـاجـ بـزـعـمـهـ ؟ فـلـاـ صـارـواـ بـسـكـرـ هـلـاـكـوـ أـصـ بـضـرـبـ أـعـنـاقـهـ ، وـبـقـيـتـ الـرـعـيـةـ بـلـاـ رـاعـ ؟ ثـمـ دـخـلـتـ بـأـجـوـجـ وـمـأـجـوـجـ بـغـدـادـ ، فـوـضـتـ السـيـوـفـ فـيـ الرـقـابـ ؟ وـاسـتـرـ القـتـلـ وـالـسـيـ وـالـنـهـ أـرـبـعـينـ يـوـمـاـ ، وـيـقـالـ اـنـ هـلـاـكـوـ أـصـ بـعـدـ ذـكـ بـاـحـصـاءـ خـيـابـاـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـهـ هـنـاكـ ، فـزـادـ عـدـ مـنـ أـحـصـهـ مـنـ القـتـلـ عـلـىـ أـلـفـ أـلـفـ ، وـمـائـاـتـ أـلـفـ ، وـالـذـيـ لـمـ يـحـصـهـ أـضـمـانـ

ذلك . وقد وصف تقي الدين ابن أبي اليسر هذه المجزرة المموجية بقصيدة منها :

يا زائرين إلى الزوراء لا تفدوا فما بذاك الحمى والمدار ديار

أما عدو الله ابن العلقمي خابت آماله كلها في إقامة الملك أو الإمامة ثم
واحتقره هلاك ورجاله كايختبر كل خائن ، وصار فيه كملوك من الماليك ،
حتى أثر عنه أنه كان ينشد : «وجرى القضاء بعكس ما أمنته» ثم مات
كمدا ، لارحمة الله . وهذا البلاء الأعظم الذي وقع في دولة الإسلام وأمة
ال المسلمين على يد كفار التتار الوثنين ، هو الذي وصفه مؤرخ الشيعة الخوناري
بلسان الشفاعة والابتهاج ، معلناً أنه ومن على شاكلته من طائفته مخاوزن إلى
صفوف الكفار ، ومعادون لجماعة المسلمين . فور ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية
رحمه الله [] .

(م) وقال عمر : كانت يعنة أبي بكر فلتة وفي الله شرها ، (فنعاد
إلي مثلها فاقتلوه) .

(ت) قلنا : هذا القول الأخير افتراه ، وإنما قال : وليس فيكم من تقطع
إليه الأعناق مثل أبي بكر . ومعنى أن يعنة الصديق بودر إليها من غير
انتظار وترتبط لكونه كان متينا .

(م) ولم يول النبي أبا بكر عملاً فقط ؟ بل ولئن عليه عمرو بن العاص
صراة ، وأسامة أخرى . ولما ألقنه بسورة براءة ردّه بوجي من الله » .

(ت) قلنا من المعلوم قطعاً أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) استعمل أبا بكر على الحج
عام تسع ، فكان هذا من خصائصه ، كما أن استخلافه على الصلاة من خصائصه ،
وكان على من رعيته في الحج المذكور ، فإنه لقبه فقال (أبي أبو بكر
للي (رض)) : أمير أو مأمور ؟ قال علي : بل مأمور . وكان علي يصلٍي خلف
أبي بكر مع سائر المسلمين في هذه الحجوة ، بل «خصٌّ بتبلیغ صورة براءة» .



[لسبين : (أحدهما) أن في السورة فسخاً لمحمد سابقاً مع المشركين ، ومن عادة العرب أن يتولى إعلان ذلك الرجل المطاع في جماعته ، أو رجل من ذوي قرابته . (والسبب الثاني) أن في السورة ثناه من الله عز وجل على الصديق الأعظم رضوان الله عليه ، وهو قول الله جل جلاله : «إلا تنصروه فقد نصره الله ، إذ أخرجهم الذين كفروا ثانية اثنين ، إذ هما في النار ، إذ يقول لصاحبه لا تخزن ، إن الله معنا ». فكان من مناقب الخليفة الأول رسول الله عليه السلام أن يعلن هذا الثناء الولي عليه أخوه علي بن أبي طالب رضوان الله عليهما .

(م) وأهل أبو بكر حدود الله ، فلم يقتض من خالد بن الوليد حيث قتل مالك بن نفيرة ، وأشار عمر بقتله فلم يقبل » .

(ت) إن كان ترك قتل قاتل المقصوم (أي مقصوم الدم) مما ينكر على الأئمة كان هذا من أكبر جحود شيبة عثمان على علي ، فان عثمان خير من أمثال مالك بن نويرة ، وقد قتل مظلوماً شهيداً ، وعلى لم يقتض من قاتله ، ولذا امتنع الشاميون من مبaitته ، فان عذرتموه خاعذروها أبا بكر ، فانا نعذرهم . وكذلك إنكاركم على عثمان حيث لم يقتض من عبيد الله بن عمر بالمرتزان . ثم إن عمر أشار عليه باجتهد منه :

(م) وخالف أمر النبي في توریث بنته ومنها فدک» .

(ث) قلنا : جميع المسلمين مع أبي بكر فيها فعل ، (خلاف الجهة) وذلك
رواية جماعة من الصحابة عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه قال «لانورث» (وقد
تقدم ذلك) .

[روایات هذا الحديث وما دار حوله في ص ٤٨ - ٤٩ من (الواص
من القواسم)].

(م) وعن ابن عباس أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) قال في مرضه: ائتوني بدواة ديفاء، لا أكتب لكم كتاباً لا تضلون من بعدي . فقال عمر: إن الرجل ليهجر، حينما كتب الله، فكثير المفطر، فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ): اخرجوا عني، لا ينبغي التنازع لدي، قال ابن عباس: إن الرزبة كل الرزبة ما حال يتنا وبين كتاب النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) .

(ن) أما قصة الكتاب فقد جاء ميناً في الصبحين من حدوثها عائشة، قالت: قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) في مرضه: ادعوني لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً، فإني أخاف أن ينتهي مثمن ويقول قائل: أنا أولي، وبأبي الله المؤمنون إلا أبي بكر». والنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) كان عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة، فلما رأى أن الشك قد وقع، علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم يبق فيه فائدة، وعلم أن الله يجمعهم على ما أراد، كما قال: «وبأبي الله المؤمنون إلا أبي بكر». ومن توهم أن هذا الكتاب كان بمخلافة على فهو خالٌ باتفاق عامة الناس من علماء السنة والشيعة؛ أما أهل السنة فتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديه، وأما الشيعة القائلون بأن علياً كان هو السحق الإمامية فيقولون أنه قد نص على إمامته قبل ذلك نصاً جلياً ظاهراً معروفاً، وحينئذ فلم يكن يحتاج إلى كتاب .

(م) فكان (أي عمر) يعطي أزواج النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ) من بيت المال أكثر مما ينبغي، ويعطي عائشة وحفصة في السنة عشرة آلاف .

(ن) قلنا: كان مذهب التفضيل في العطاء، كما كانت يعطي بني هاشم أكثر من غيرهم، وبيدهم، ويقول: ليس أحد أحق بهذا المال من أحد، وإنما هو الرجل وغناوه، والرجل وبالإله، والرجل وسابقته، والرجل وحاجته، وكان يعطي ابنه عبد الله أقصى مما يعطي أصالة بن زيد، فوالله ما كان عمر يتهم في تفضيله لخيانة ولا صدقة .

م(٦)

(م) وقال بالرأي والخدس والظن» .

(ت) قلنا هذا لم يختص به ، وقد كان عليّ من أقوالهم بالرأي ، فلن ذلك سيره إلى صفين ، فقال : لم يجهد إلى فيه شيء الله بشيء ، ولكنه رأي رأيه . وأما قتاله الخوارج فكان معه فيه حديث . وأما قتال الجمل وصفين فلم يرو أحد منهم فيه نصاً إلا القاعدون فانهم رووا الأحاديث في ترك القتال في الفتنة [ومنهم سعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وأبو مومي الأشعري ، وأسامة بن زيد وغيرهم] .

ومعلوم أن الرأي إن لم يكن مذموماً فلا لوم على من قال به ، وإن كان مذموماً فلا رأي أعظم ذمّاً من رأي أربق به دم ألاف مؤلفة من المسلمين ، ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين لا في دينهم ولا في دينهم ، بل تنص الخير عمّا كان ، وزاد الشر على ما كان ، فإذا كان مثل هذا الرأي لا يعاب به فرأى عمر وغيره في مسائل الفرائض والطلاق أولى أن لا يعاب ، مع أن علياً شركهم في هذا الرأي ، وامتاز برأيه في الدماء ، وقد كان ابته الحسن وأكثر السابقين الأولين لا يرون القتال مصلحة ، وكان هذا الرأي أصلح من رأي القتال باللائل الكثيرة . ومن المعلوم أن قول علي في الجد وغیره من المسائل كان بالرأي ، وقد قال : اجمع رأيي ورأي عمر على المنع من بيع أمهات الأولاد .

(م) إن زعم أن الإمام يكون منصوصاً عليه وهو معصوم » .

(ت) فليس هو أعظم من الرسول ، وذواته وعماله ليسوا معصومين ، ولا يمكن أن ينص الشارع على كل معينة ، ولا يمكن الشيء ولا الإمام أن يعلم الباطن في كل معينة . وأما علي رضي الله عنه فظهور الأمر في الجزئيات بخلاف ماذنه كثير جداً ، فلم أنه لا بد من الاجتهد في الجزئيات من المعصومين

وغير المصومين . وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «أنكم تختصمون
إليه ، ولعلَّ بعضاً منكم أن يكون الحنْجَة من بعض ، وإنما أقفي بنحو ما أسمع ،
فإن قُضيَت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذ ، وإنما أقطع له قطعة من النار »
فشكك في القضية المعتبرة إنما هو باجتهاده ، وهذا نهي المحکوم له أن يأخذ
ما حکم له به إذا كان الباطن بخلاف ما ظهر .

(م) وقولك : جمع (أي عمر) بين الفاضل والمفضول ، (أي في الشوري) .

(ت) فهذا عندك ، وأما عندهم فكانوا متقاربين ، ولهذا كانوا في الشورى متعددین ، فان قلت : على هو الفاضل وعثمان المفضول ، قيل لك : فكيف أجمع المهاجرون والأنصار على تقديم مفضول ؟ وقال بعض العلماء : من قدم عليهما عثمان فقد أزرى بالهاجرين والأنصار ، وفي الصحيحين عن ابن عمر ، قال : كما تناضل على عهد النبي (صلوات الله عليه عليه وسلم) فنقول : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان . وفي لفظ : ثم ندع أصحاب النبي (صلوات الله عليه عليه وسلم) فلا تناضل بينهم ، فهذا بنقل ما كان عليه الصحابة على عهد نبيهم ، وبظاهر أثر ذلك فانهما يابعا عثمان من غير رغبة ولا رهبة واتفقا على أنها قدموه باستحقاق . وهذا شيء إذا تدبّر الخبر ازداد به بصيرة وعلما .

(م) وأمّا عيّان فانه ولنَّ مَنْ لَا يَصْلُحُ حَقِّ ظَهَرَ مِنْ بَعْضِهِمُ الْفَقْ وَالظِّيَانَةُ ،
وَقَسْمُ الْوَلَابَاتِ بَيْنَ أَفَارِبِهِ ، وَعَوْنَبْ فَلْمَ يَرْجِمُ ..

[كُلُّ مَا عَنْهُ أَعْدَاءُ الصَّحَابَةِ إِلَى ذِي النُّورِينَ رَضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِ، أَوْرَدَهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ وَسَمَاهُ (فَوَاصِمٌ) وَأَجَابَ عَلَى كُلِّ فَاسِمَةٍ بِعِصَمِهِ مِنَ الْحَقِّ عَنْ أَصْدِقِ الْمَصَادِرِ وَأَصْحَاهَا بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ . وَمِنْ ذَلِكَ تَأْلِفُ كِتَابَ : (المواصِمُ مِنَ التَّوَاصِمِ) الَّذِي عَلَقْنَا عَلَيْهِ بِمَا لَا يَنْرُكُ مَقَالًاً لِقَائِلٍ . فَارجِعْ إِلَيْهِ لِتَطَهُّرِ قَلْبِكَ مِنَ الْفَلِّ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْ تَلَامِيذِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وَخَاصَّةً أَجْبَابِهِ ،

فإن أعداءهم شنوا الكتب بالأكاذيب التي انتشرت وأفسدت قلوب بعض المسلمين على سلفهم الأول، إلى أن أظهر الله الحق بكتاب العواصم من القواسم، فانتفع به الكثيرون والله الحمد والمنة [٠]

(تنبيه) ذكر ابن المطهر أمثلة على انحراف الخليفة عثمان ، فأجاب عنها ابن نعمة ، وصاحب التعليقات واحدة واحدة .

(م) وأبوبكر وعمر وعثمان ما كانوا مخصوصين اتفاقياً، وعلى مخصوص فيكون هو الإمام».

(ث) الرسول هو المقصوم ، وطاعته هي الواجبة في كل وقت على الخلق ،
وعلم الأمة بأوصيه أتم من علم البعض بأوصى المتضرر . فهذا رسول الله (عليه السلام)
هو المقصوم ، وأوصيه معلومة ، فاستنفت الأمة به وبأوصيه وبعلمه عن كل
أحد ، وأولو الأمور منفذون لدعينه ليس إلا . ومحظوظ قطعاً أنه كان نوابه في
اليمن وغيرها يتصرفون في الرعية باجتهادهم وليسوا بمقصودين ، ولم يتولَّ على
الأمة من ادعى ذلك سوى علي ، وكان من نوابه على رعيته بالبلاد النائية من
لا يدرِّي بها أمر ولا بما تَهُى ، بل كانوا يتصرفون بما لا يعرفه هو
(أي باجتهادهم) .

ثم الامام الذي وصفته ، لا يوجد في زماننا ، مفقود غائب عنكم ٦ ومعدوم
لا حقيقة له عند سواكم ، ومثله لا يحصل له شيء من مقاصد الإمامية ، بل الإمام
الذي يقوم وفيه جهل وظلم (كما تدعون) أتفع لصالح الأمة من لا ينفعهم بوجهه ،
والإمام ينتاج إليه للعلم ليغافه ، وللعلم لبطاع في سلطانه .

[إن جميع الدلائل الشرعية والمقلية والتاريخية التي في أبدنا - عن آخر من يدعون عصته - تدل على أنه لم يخلق يوم وفتك وفاة أبيه وحررت نوركته، لم تقل زوجة من أزواج الم توفى ولا أمة من إماءه وإن له ولداً منها، وحيث أن زواجه وأماهه في منزل مدة العدة على احتمال أن تكون حاملاً فلله تعالى أعلم]

فمضت مدة العدة ولم يولد له أحد . والمنزل الذي يزعمون انّ فيه صردايماً كان من يوم وفاة الحسن العسكري تحت نصرف أخيه جعفر ، وكان جعفر على يقين بأنه ما كان ولم يكن لأخيه ولد ، وللعلويين نقابة ونقيب وسجّل لـ «مواليد» وليس فيه أي ذكر لمولود بحسب الى الحسن العسكري] .

(م) والآباء يجب أن يكون أفضل من رعيته ، وعلى فاضل أهل زمانه فهو الامام لطبع تقدم المنضول على الفاضل عقلًا وتقلا» .

(ت) فلنا لأنسأم أنه أفضل أهل زمانه ، فانه قال على منبر الكوفة : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر . ثم كثير من العلماء لا يوجبون تولية الأفضل ، ومنهم من يقول بولاية المنضول إذا كان فيها مصلحة راجحة كما قول الزيدية .

(م) قوله تعالى : يا أيها الرسول بتلئيم ما أنزل إليك من ربك » اتفقوا على نزولها في علي ، روى أبو ثيم باسناده اخوه ومن تفسير الشعبي اخوه وقد روى هذا النقاش في تفسيره » .

(ت) قولك اتفقوا على نزولها في علي كـ ٠٠٠ بل ولا قاله عالم ، وفي كتاب أبي نعيم والشعبي والنفاس من الكذب مالا يُعد ، وال المرجع في النقل إلى أمناء حدیث رسول الله ، كما أن المرجع في التحجو إلى أربابه ، وفي القراءات إلى حذاقها ، وفي اللغة إلى أنتها ، وفي الطبع إلى علمائه ، فلكل فن رجال ، وعلماء الحديث أجيال ، وأعظم تحريراً للصدق من كل أحد ، علم ذلك من علمه ، فما اتفقا على صحته فهو الحق ، وما أجمعوا على تزييفه وتوهينه فهو صافط ، وما اختلفوا فيه نظر فيه بانصاف وعدل ، فهم العدة كالك وشعبة والأوزاعي والبيث والسفراين والحمدانين وابن المبارك ويحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي ، ووكيم وابن عليه ، والشافعي وعبد الرزاق والفراء والقمي والجمدي والجمدي

وأبي عبيد وابن المدبي وأحمد واسحاق وابن معين وأبي بكر بن أبي شيبة والذهلي والبغاري وأبي زرعة وأبي حاتم وأبي داود ومسلم ومومى بن هارون وصالح جزرة والنسيئي وابن خزيمة وأبي أحمد بن عدي وابن حبان والدارقطني وأمثالهم من أهل العلم بالنقل والرجال والجرح والتعديل.

وقد صنف في معرفة الرجال كتب جمة : كالطبقات لابن سعد ⁶ وناريني البخاري ⁶ وكتاب ابن معين من رواية أصحابه عنه ⁶ ، وكتاب احمد من رواية أصحابه عنه ⁶ وكتاب يحيى بن سعيد القطان ⁶ وكتاب علي بن المدبي ⁶ وناريني بعقوب الفسوبي ⁶ . وابن أبي خبيرة ⁶ وابن أبي حاتم ⁶ والعقيلي ⁶ وابن عدي وابن حبان والدارقطني ⁶ .

والصنفات في الحديث على المسائد : كمسند احمد ⁶ واسحاق ⁶ وأبي داود ⁶ وابن أبي شيبة ⁶ والعدني ⁶ وابن منيع ⁶ وأبي يعلى ⁶ والبزار ⁶ والطبراني وخلافه ⁶ . وعلى الأبواب : كالموطأ ⁶ وسنن سعيد بن منصور ⁶ وصحيحي البخاري ومسلم ⁶ والسنن الأربع ⁶ وما يطول الكتاب بعدها ⁶ .

ثم نقول : ما يرويه مثل النقاش والشلمي وأبي نعيم ونحوهم : أن قبلونه مطلقاً لكم وعليكم ⁶ ، أم تردونه مطلقاً ⁶ أو تأخذون بما وافق أهواكم وتردون ما خالف ⁶ ؟ فإن قبلوه مطلقاً ⁶ ففي ذلك من فسائل الشيغرين جملة من الصحيح والضعف ⁶ ، وإن ردوه مطلقاً ⁶ بطل اعتقاده بما ينقل عنهم ⁶ ، وإن قبلوا ما يوافق مذهبهم ⁶ ممكن الخالق رد ⁶ ما قبلوه والاحتجاج بما رد ⁶ و والناس قد كذبوا في المناقب والمثالب أكثر من كل شيء ⁶ .

ثم هذا الحديث كذب باتفاق أهل الحديث ⁶ ، ولهذا لم يرو ⁶ في شيء من كتب الحديث المرجوع إليها ⁶ ، وإنما يجوز صدقه من يقول : إن النبي (عليه السلام) كان على مذهب أحد الأربع !! .. أو ان ⁶ قبر علي رضي الله عنه يياطن

النجف ، وأهل العلم يعلمون أنَّ علياً وعاوية وعمرو بن العاص دفن كل واحد منهم بقصر الإِمارة ، خوفاً عليه من نبش الخوارج .

[أما قصر الإِمارة في الكوفة الذي دفن فيه عليٌّ كرم الله وجهه ، فإنه يقع قبلي الجامع ويطل على الرحبة . ويقول مؤرخ الشيعة لوط بن يحيى إنه دفن في إحدى زوايا الجامع على رحبة القصر ، بالقرب من أبواب كندة . وما زعمته الشيعة بعد ذلك من أن قبره في النجف ، فهو زعم متأخر دهرآ طويلاً عن زمن عليٍّ وابنيه ، لأنَّه يرجع إلى أواخر القرن الثالث ، وقصر الإِمارة في دمشق الذي بعلم أهل العلم أن عاوية دفن فيه هو (الخضراء) التي كانت تتصل بجدار القبلة من مسجد دمشق ، وتقى شرقاً إلى بركة جيرون ، وغرباً إلى باب البريد ، وجنوبياً إلى قصر أسد باشا العظم وما حوله] .

[وأما عمرو بن العاص فإنه لما توفي في عيد الفطر من عام ٤٣ صلَّى عليه ابنه عبد الله (رض) ولم أُعثِر عند كتابة هذا التعليق على نصٍّ مان قالوا انه دفن في دار الإِمارة ؟ والمشهور أنه دفن في سفح جبل المقطم بقرب مدخل الشعب . وكان الصحابة يرون أن المظاهير تخلد أعمالمهم لا قبورهم . ولذلك لم يكونوا - كالفراعنة والجيارين - يباون بأن تقام المباني والصروح على قبور المظاهير ، منهم والفالحين والصالحين] .

(م) روى الجمهور قوله عليه الصلاة والسلام : «إني تارك فيكم ما إن تمكتم به لن تضلوا ، كتاب الله وعترتي » ، ولن يتفرق حتى يردا على الحوض . وقال : «أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق . وسيد أهل بيته على ، فيكون واجب الطاعة على الكل فيكون الإمام» .

(ت) قلنا : إنما لفظ الحديث في مسلم ، عن زيد بن أرقم قال : قام فيما رسول الله (عليه السلام) خطيباً بئم ، فقال : «إني تارك فيكم ما إن تمكتم به

لن نضلوا : كتاب الله » وأما قوله : « وعترتي » فهذا رواه الترمذى ، وتفيد به زيد بن الحسن الافاطي عن جعفر بن محمد عن أبيه ، عن جابر ، والافاطي قال فيه أبو حاتم منكر الحديث [ويعدُّ الشيعة منهم ، وله ترجمة عند المامقانى (١: ٤٦٢)] . ولكنه غير محمود عندهم ولا عندنا] . وأما حديث سنينة نوح فهو صحيح ، ولا هو في شيء من الكتب المعتمدة ، وقوله عليه الصلاة والسلام : لن يتفرقوا بدل على أن إجماع العترة سجدة ، وهو قول طائفة من أصحابنا وذكر القاضي في المعتمد : والعترة هم بنو هاشم كلهم : ولد علي وولد العباس وولد الحارث ابن عبد المطلب . وسيد العترة هو رسول الله (ﷺ) وكان ابن عباس أفقه العترة ، وكان يخالف علياً في مسائل ، وعلى ما كان بوجب على أحد طاعته فيما يبني به .

(الخاتمة) كل عاقل يعلم أن أهل الدين والجمهور ليس لهم غرض - والله - لامع على ولا مع غيره ، ولا غرض لهم تكذيب نبيهم ، ولا رد ما أمر به ، ولو علموا أن الرسول نهى لهم على علي لكانوا أسبق شيء إلى أمره وإلى التصديق به ، غابة ما يقدّر أنه خفي عليهم هذا الحكم فكيف يمكن أن خفي عليه جزء من الدين مثل ... بل يكفي من وضم ... قول المصطفى (ﷺ) : « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » ، نعم ، ومنكم من نص عليه الرسول صراغمة الله ورسوله فهو من أصحاب النار .

(م) المنهج الرابع في الأدلة الدالة على إمامته من أحواله ، فذكر أنه كان أزهد الناس وأعبدهم ، وأعلمهم وأشجعهم . وذكر أنواعاً من خوارق العادات له .

(ت) بل كان أزهد الناس بعد رسول الله (ﷺ) أبو بكر ، فإنه كان له مال يتجربه ، فأتنقه كله في سبيل الله [أخرج أبو داود في الزهد بند صحيح عن هشام بن عمرو ؛ أخبرني أبي قال : أسلم أبو بكر وله أربعون ألف

درهم ، قال عروة : وأخبرتني عائشة ، أنه مات وما ترك ديناراً ولا درهماً . ومن طريق أسماء بن زيد بن أسلم عن أبيه : كان أبو بكر معروفاً بالتجارة ، ولقد بعث النبي ﷺ (عليه السلام) وعنه أربعون ألفاً ، فكان يعتق منها وبمول المسلمين حتى قدم المدينة بخمسة آلاف ، وكان يفعل فيها كذلك] .

قال ابن زنجويه [هو حميد بن خالد الثقة ثبت الحجۃ الحافظ . توفي سنة ٢٤٢] : كان عليّ فقيراً في أول الإسلام ، ثم استفاد الرابع والمزارع والخیل ، واستشهد رضي الله عنه وعنه تسعة عشرة صریبة وأربع نسوة . وقال شريك بن عاصم : لقد رأيتني على عهد رسول الله ﷺ (عليه السلام) أربط الحجر على بطني من شدة الجوع ، وإن صدقة مالي لتشفع لي يوم أربعين ألفاً .

ثم قد كان لأبي بكر مثل عبد الرحمن ، ومن القرابة مثل طلحة أحد العشرة ، فما استعمل هذا ولا هذا في جهاته ، وهي مكة والمدينة واليمن وخمير والبحرين وحضرموت وعمان والطائف واليامنة ، ثم جرى عمر على مجراء ، ولم يستعمل من بني عدي أحداً على صفة عمله ، وقد فتح الشام ومصر وال العراق إلى خراسان ، إلا النعمان بن عدي المدوي وحده - على ميسان - ثم أمرع عنده ، فكان فيه مثل صعيد بن زيد أحد العشرة ، وأبي جهم بن حذيفة وخارجة بن حذافة وعمير بن عبد الله وولده عبد الله بن عمر . ثم كل منها لم يستعمل ابنه من بعده على الأمة . . . وجدنا عليه استعمال أفاريه : ابن عباس على البصرة ، وعبيد الله بن عباس على اليمن ، وقشماً ومبداً ابني عباس على الحرميين ، وابن أخيه جعدة بن هبيرة على خراسان ، وابن امرأته وأخاه ولده محمد بن أبي بكر على مصر ، ورضي يهود المسلمين لابنه بعده . ولسان نكر أهلية وزهده وعظمته ، ولا أهلية عبد الله بن عباس للخلافة ، ولكننا نقول : إنَّ أباً بكر وعمر أمَّ زهداً وأعنف عن الدنيا من زائد ب فعل المباحث .

(م) وبالجملة ، زهده لم يلعقه أحد في ولا سبق إليه ، وإذا كان كذلك كان هو الإمام» .

(ت) قلنا : كلا المقدمتين باطلة : لم يكن أزهد من أبي بكر (كما تقدم) ولا كل من كان أزهد كان أحق بالإمامية ، وقال علي : لا يبلغني أن أحداً فضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفترى ، وقد روی عن علي من نحو ثمانين وجهًا أنه قال على منبره : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر . وقال البخاري : حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سفيان ، حدثنا جامع بن شداد ، حدثنا منذر الشوربي ، عن محمد بن الحنفية ، قال : قلت لا يُبَيِّنُ : يا أبا من خير الناس بعد رسول الله (عليه السلام) ؟ قال : يا بني أو ما تعرف ؟ فقلت : لا ، فقال : أبو بكر ، قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر .

ثم عقد ابن المطهر فصلاً في الكلام على إمامية أبي بكر ، واليك مثلاً منه وجوابه :

(م) قال : واحتسبوا بالإجماع ، والجواب منه ، فإن جماعة من بني هاشم لم يوافقوا على ذلك ، وجماعة كلان وأبي ذر والمقداد وعممار وحذيفة وسعد بن عبادة وزيد بن أرقم وأصامة وخالد بن سعيد بن العاص وبنو حنيفة كافة ولم يحملوا الزكاة إليه ، حتى سماهم أهل الردة وقتلهم وصباه ، فأنكر عليه عمر ، ورد السبابيا أيام خلافته » .

(ت) أفسِعْ قَطْ بيشل هذا ؟ : فقد عَلِمَ كل عالم كفر ببني حنيفة أتباع مسيحية وارتداهم ، وهذا يعدّهم من أهل الإجماع ، وإنما قتلهم وصباه لامتناعهم عن يعنه ، ولا نهم لم يحملوا الزكاة إليه !! فتفوز بالله من الہنان :

إذا محاسني اللاتي أدل بها كانت ذنبًا فقل لي كيف أعتذر

ومن أعظم منافب الصديق قيل أولئك الأرجاس وسبهم ، وما قاتلهم على

منع زكارة ، بل على إيمانهم برسوله ، وكانوا نحو مائة ألف . والخلفية مرتبة
عليه - أم محمد بن الحنفية - من صبيانهم .

[وتسري على بها اعتراف منه بشرعية حكم أبي بكر وحرمه ونتائجها
(انظر رسالة مؤتمر التجفف ص ٣١)]

فاما الذين قاتلهم على منع الزكاة فطوابق من العرب غيربني حنيفة استباحوا
ترك الزكاة بالكلية فقاتلهم . . . فأمر بني حنيفة قد خلص الى العذاري في
الخدور ، وكتاب الردة لسيف بن عمر مشهور ، والردة للوادجي . ثم قوله
إن عمر أنكر قال أهل الردة ورد عليهم من البهتان ، وإنما توقف مع
الصديق في قتال مانعي الزكاة فنازره ، فرجع عمر الى قوله . وأما الذين سقطتهم
وأنهم تخلوا عن بيعة الصديق . . . ما تختلف إلا سعد بن عبادة ، وبمبايعة
هؤلاء لأبي بكر ثم عمر أشهر من أن تذكر .

والكلام في إمامية الصديق إما أن يكون في وجودها ، وإما أن يكون
في استحقاقه لها . (أما الأول) فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس بأنه تولى الأمر ،
وقام مقام رسول الله (صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وخليفة في أمته ، وأقام الحدود ، واستوفى الحقوق ،
وقاتل الكفار والمرتدين ، وولي الأعمال ، وقسم الأموال ، وفعل جميع ما يفعل
الإمام ؟ بل هو أول من باشر الإمامة في الأمة .

وأما إن أريد بإمامته كونه مستحقة لذلك ، فهذا عليه أدلة كثيرة غير الاجماع :
فلا طريق ثبت بها كون علي مستحقة للإمامية إلا ذلك الطريق ثبت بها
أن أبي بكر مستحق للإمامية ، وأنه أحق بالإمامية من علي وغيره . وحيثئذ
فالاجماع لا يحتاج إليه لا في الأولى ولا في الثانية ، وإن كان الإجماع
حاصلًا

فمن تأمل وجد نسائل الصديق كثيرة ، وهي خصائص له ، مثل : «إن

الله متنا» وحديث المخالفة ، وحديث انه احب الرجال الى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وحديث الايمان إلية بهذه [أي حديث المرأة التي قال لها النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : ان لم تجدهني فاتقي أبا بكر] وهو في الصحيحين . وحديث كتابة المهد له ، وحديث تخصيصه بالصديق ابضاه والصحبة ، وتركه له ، وهو قوله : «فهل أنتم تاركوا لي صاحبي» وحديث رفعه عنه عقبة بن أبي ممعيط إذ وضع الرداء في عنقه ، وحديث استخلافه في الصلاة والحج ، وشأن ثباته بعد وفاة الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وانقاد الامم له ، وحديث خصال اظفир التي اتفقت له في يوم :

ثم له مناقب يشرك فيها عمر ، كحديث شهادته بالايمان له ولعمر ، وحديث علي يقول : كثيراً ما كنت أسمع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول : «خرجت أنا وأبو بكر وعمر» وحديث تزعمه من القليب ، وحديث : «إني أؤمن بهذا أنا وأبو بكر وعمر» . . . والصدق في الصحاح نحو عشرين حدثاً ، أكثرها خصائص ، فنافبه جمة ، وفضائله عديدة ، استوجب بها أن يكون خليل رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) دون الخلق لو كانت المخالفة مكنته . فلو كان بفضائله كما يقول . . . لما حزن ، بل كان يظهر الفرح والسرور ، فأخبر الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن الله معها ، وهذا إخبار بأن الله معها بنصره وحفظه . ومعلوم أن أضعف الناس عقلاً لا يخفى عليه حال من يصحبه في مثل هذا السفر الذي قد عاده فيه أولئك الملائكة ، فكيف يصح واحداً من يظهر له مواليته دون غيره ، وهو عدو له في الباطن . هذا لا يفعله إلا أغي الناس وأجهلهم ، فتبع الله من جوّز هذا على أكل الخلق عقلاً وعلمـا .

(م) وأما إيقافه على الرسول فكذب ، لأنـه لم يكن له مال» .

(ن) من أعظم البلابا إنكار المؤاتر المستفيض القطعي . فـنـ ذـ الـ ذـ

قل من النكات أو الضففاء ما زعمت . . أينكرون جود حاتم وشجاعة علي وحمل
محاوية وغنى أبي بكر وفضله ؟ بل هؤلاء لا ذكر لهم في القرآن ، وهو ،
فيه نص صريح بفضله وعنه ، وفي الصحيحين أن مسطحاً كان أبو بكر ينفق
عليه ، وكان أحد من تكميم في الإفك ، فلخلف أبو بكر أن لا ينفق عليه ،
فأنزل الله قوله : « ولا يأتيل أولو الفضل منكم والستة أن يؤتونا أولي القربي
والمساكين والمهاجرين في سبيل الله » ، وليعفوا وليفسحوا ، ألا تخبون أن ينفقو
إليكم ؟ فقال أبو بكر : بلى والله إني لأحب أن ينفروا لي . فأعاد
عليه التفقة . وقد اشتري بهاله سبعة من المعدة بين في الله ، وقال النبي (ﷺ) :
« ما تفعني مال ، ما تفعني مال أبي بكر » . وما هاجر استصحب ما بي من ماله ،
فهل : كانت ستة آلاف ، وكان يتجر . وفي الصحيحين أن أبي بكر لما ابتهل
المسلمون بمكة ، خرج مهاجرا ، حتى إذا بلغ يرك الفاد ، لقيه ابن الداغنة
سيد القراءة ، وقال : مثلك يا أبي بكر لا يخرج ولا يخرج ، إنك تكتب
المعدم ، وتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتقرى الضيف ، وتعين على نواب
الحق ، واني لك لجار ، ارجع ، واعبد ربك بيادك ، فرجع به ابن الداغنة ،
وطاف في قريش فأغاره ، فقالوا له : « أسر أبو بكر فليعبد ربها في داره ،
ولا يؤذنا ولا يستعمل بعبادته ، فانا نخشى أن يشن نساءنا وأبناءنا
الحديث بطوله .

وقد قال النبي في صرفة ذلك على ما في الصحيحين عن عائشة أنه قال :
« ادعني لي أباك وأخاك حتى أكتب لهم كتابا ، فاني أخاف أن يبني متمن
ويقول قائل أنا أولي ، وبأبي الله والمؤمنون إلا أبو بكر » .

فهذا من إخباره بالكون بعده ، ولهذا أعرض عن الكتابة لأنبيء بكر
لما علم أن الله يجمعهم عليه ، وأن المؤمنين يبايعونه ولا ينتلدون عليه : لاني

الأول ولا في الآخر عندما استخلف عليهم بعده خيرهم . أماننا الله وإياكم
على حب الأربعة ، فإن المرء مع من أحب .
آخره والله أعلم

هذه شذرات اختراها وخلصناها من ذلك الجملة الفضخم (المتفق) بلا تعليق
منا عليها ، وهي تنوء بجزايا الخلقاء الثلاثة ومحاسنهم وتنهي القائص التي ألحقت
بهم ، وتنطري ما للصحابة الكرام من فضل الصحبة ، ونشر الدعوة ، وإقامة
الحجج ، وإثبات الأخوة الصادقة بين الأئمة أبي بكر وعمر وعلي ، وفضيله
لها على نفسه ، وارسال ولديه الحسن والحسين الى عثمان شهيد الدار ، محافظة
عليه ودفاعاً عنه (رضوان الله عليهم) ونقبه الكفر والنفاق عن مغاربه ، كما نراه
في نهج البلاغة وغيره .

وبعد هذا كله ، إن لم يحمل محبوه وموالوه بنصه وتدكيره ، بتبنين أنهم
لا يقيمون لرأيه وزنا ، ولا يرثمون به رأسا ، وإنك تجد في هذا (المتفق)
من (منهج السنة النبوية) جواباً لكل سؤال ، وحلاً لكل إشكال ، وبياناً
للحق في كل ما يخوض به الخائضون ، مثل : الميراث من (فديك) التي جرى فيها
الإمام علي على خطة الخلقاء من قبل ، ومثل حكمه العادل في وقائع الجمل
والنهر وان وصفين ، ونبي صحة الكفر عنهم ، على خلاف حكم من ادعى التشيع له ،
في هذه الكتب المنشورة التي تبدي وتعبد . وتطبع وتوزع وليس فيها من جذب .
ألا واتـ جواب إمام السنة ابن تيمية الحراني الذهبي ، لإمام الشيعة
الإمامية ابن المطهر الحلي البغدادي هو كافٍ واف بال موضوع . وإنني أنسح لمن
يقدر وقته حق قدره ، ويعرف قيمة عمره ، أن لا يضيئه بقراءة الكتب
الطاغنة اللاعنة ، فهي ظلة آئمة ، وما أثرناه عن «المتفق» فهو الجواب الصريح
الذي نرجو أن يتجمع عليه كلّة الأمة ، إن شاء الله ، وبه المتعان .

محمد براجي البطرار

مكتبة الألوكة

